قال تعالى ان في ذلك لذكرى لمن كان له قلب وقال تعالى فتكون لهم قلوب يعقلون بها لان الدماغ وهو مخ الراس خلافا للحنفية والاطباء في قولهم ان ذلك في الدماغ ولو اطلق العقل ليشمل الغريزي وهو ما به التكليف والكسبي وهو ما به حسن التصرف لكان اولى ولو قال بدل من اسباب الادراك من الادراكات لكان اولى لان الحال في القلب دون الدماغ ه الادراك الذي هو العلم لا سببه كالحس والخبر وفي تفاوت القول قولان احدهما نعم نظرا الى كثرة التعلقات لتفاوت العلم بها وعليه المحققون والثاني لا لان العقل في ذاته واحد وفي الحقيقة لا خلاف لان الاول ينظر الى التعلقات والثاني لا ينظر اليها وفي اقتناصه اي العقل اي اصطياده بالحد خلاف المشهور انه يقتنص به وفيه عما ذكره بقوله قال القاضي ابو بكر الباقلاني وغيره وهو بعض العلم الضروري كالعلم باستحالة اجتماع الضدين وقال الماوردي الصحيح انه العلم بالمدركات الضرورية وقد بسطت الكلام على ذلك في شرح اداب البحث ومقابل المشهور يقول لا يقتنص بالحد لشهرته او لخفائه وليلي اي للعقل الحكم في افعال الله تعالى كاثابة العاصي وتعذيب المطيع وايلام الدواب والاطفال ولا في احكامه بالتحسين والتقبيح لشيئين في معرفة الثواب في العقاب فهما شرعيان اي لا يحكم بهما الا الشرع خلافا للمعتزلة في قولهم ان للعقل الحاكم بالتحسين والتقبيح فيما ذكر بمعنى انه طريق اليه وخرج بقوله في معرفة الثواب والعقاب الحكم بالتحسين والتقبيح في معرفة ملاءمة الطبع ومنافرته كتحسين الحلو وتقبيح المر وفي معرفة صفة الكمال والنقص كتحسين العلم وتقبيح الجهل فهما عقليان اي

يحكم بهما

يحكم بهما العقل اتفاقا وقبل شرعيان اي لا يحكم بهما الا الشرع فقوله بالتحسين والتقبيح متعلق بالحاكم وقوله في معرفة الثواب والعقاب حال منه قال امام الحرمين الحقائق اي حقائق الاشياء ثبوتها والاحكام العقلية كالواحد نصف الاثنين ووجود الباري تعالى وحياته وكلامه وكل ما يتوقف الكلام اي السمع عليه من غير ما ذكر كونه تعالى عالما قادرا مختارا وثبوت نبوة محمد صلى الله عليه وسلم مدركها العقل خاصة اذ لو ثبت بالسمع والفرض توقفه على العقل للزم الدور لان كلا منهما يتوقف على الاخر وتعيين احدهما ليزين كجلوس غراب الآن على منارة الاسكندرية وتفاصيل احوال اهل الجنة والنار والثواب والعقاب مدركها السمع اي النقل خاصة لان ما كان غائبا عن العقل والحس معا استحال العلم بوجوده الا من السمع وما يتأخر عن ثبوت الكلام اي السمع كالرؤية اي كرؤيته تعالى وخلق الاعمال اي اعمال العباد مدركة وفي نسخة مدرك بهما اي بالعقل والسمع اما بالعقل فلانه لا مانع منه واما بالسمع فلعدم توقفه عليه والمختار وفاقا للرازي انحصار اللذات الدنيوية في العلوم والمعارف وما عداها من لذة حسية لقضاء شهوتي البطن والفرج او خيالية كلذة الاستعلاء والرياسة دفع الالم وقد بسطت الكلام على ذلك في شرح اللب فصل تقدم تفسيره مدارك الحق وهو الحاكم الموضح المطابق للواقع اربعة الكتاب والسنة واجماع الامة والقياس وسيأتي بيانها قال الرافعي ومنهم من يقول مدارکها اثنان الكتاب والسنة والاجماع الى احدهما والقياس يعيد من احدهما فلا بعد ان والتعبير في الاجماع بالاسناد وفي القياس

دفع الألم

Copyright © King Saud University